

شرح السيوطي لسنن النسائي

2658 - حتى أن أهل مكة يهلون منها هذا خاص بالحاج وأما المعتمر فيجب عليه أن يخرج إلى أدنى الحل قال المحب الطبري لا أعلم أحدا جعل مكة ميقات للعمرة فتعين حمله على القارن قوله